Royaume du Maroc
Chef du Gouvernement
MINISTERE DE LA REFORME DE L'ADMINISTRATION
ET DE LA FONCTION PUBLIQUE

المملكة المغربية
رئيس الحكومة
وزارة اصلاح الإدارة
والوظيفة العمومية

مذكرة تقديمية لمشروع مرسوم
بإحداث اللجنة الوطنية لإصلاح الإدارة

يأتي إعداد مشروع مرسوم بإحداث وتأليف اللجنة الوطنية لإصلاح الإدارة في إطار تنزيل برنامج عمل إصلاح الإدارة الذي تضمن ضمن آليات تنفيذه إحداث هذه اللجنة، والذي تم عرضه خلال اجتماع مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 14 شعبان 1438 (11 ماي 2017) حول برنامج عمل إصلاح الإدارة وآليات تنفيذه.

ومعلوم أن إصلاح الإدارة يعد أولوية في برنامج الحكومة، الذي أفرد له محورا خاصا يتعلق بتعزيز قيم النزاهة والعمل على إصلاح الإدارة وترسيخ الحكامة الجيدة. كما أن خطاب صاحب الجلالة الملك محمد السادس، خلال افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الأولى بتاريخ 14 أكتوبر 2016 خصص كله لموضوع إصلاح الإدارة، والرفع من جودتها، باعتبارها عماد أي إصلاح وجوهر تحقيق التنمية والتقدم.

ولهذه الغاية، وبهدف وضع وتتبع تنفيذ وتقييم عمليات برنامج إصلاح الإدارة على المدى القصير والمتوسط والبعيد، وفق رؤية مندمجة وموحدة تضمن تعزيز الالتقائية وتحسين أداء الإدارة وكذا تجويد الخدمات العمومية المقدمة، تم إعداد مشروع هذا المرسوم المتعلق بإحداث اللجنة الوطنية لإصلاح الإدارة، كأحد آليات الحكامة، يعهد إليها القيام بالمهام التالية:

- وضع التوجهات الاستراتيجية في مجال إصلاح الإدارة، ولاسيما كل ما يتعلق بتحسين علاقة الإدارة بالمرتفق وتثمين الرأس مال البشري بالإدارة العمومية وتأهيل تنظيم الإدارة ودعم لاتمركزها وترشيد النفقات العمومية وتعزيز آليات الحكامة الجيدة؛
- اعتماد والمصادقة على برنامج إصلاح الإدارة وكذا البرامج القطاعية المنبثقة عنه؛
- التنسيق بين تدخلات مختلف القطاعات الحكومية والسهر على تجانس والتقائية البرامج المتعلقة بإصلاح الإدارة؛
- التداول بشأن كل برنامج أو إجراء أو مشروع أو مبادرة ترمي إلى تحسين نجاعة القطاعات الحكومية وتجويد الخدمات المقدمة بناء على متطلبات وحاجيات المواطن والمقاولة، والمصادقة عليها؛

- دعم السلطات الحكومية ومواكبتها على تنفيذ برنامج إصلاح الإدارة وكذا البرامج القطاعية المنبثقة عنه. واتخاذ كل الإجراءات اللازمة لذلك؛
- التشاور والتواصل وتنسيق الجهود وتبادل التجارب والآراء لإنجاح تنزيل برامج ومشاريع إصلاح الإدارة؛
- دراسة وإبداء الرأي في التقارير التي تعدها السلطات الحكومية المعنية بشأن تنفيذ حصيلة مشاريع إصلاح الإدارة؛
- المصادقة على التقرير التركيبي السنوي المتعلق بتقييم مستوى تنفيذ المشاريع المتعلقة ببرنامج إصلاح الإدارة وكذا البرامج القطاعية المنبثقة عنه. مقارنة مع الأهداف والتوصيات الكفيلة بتجاوز معيقات تنفيذها.
- تقويم وإغناء برنامج إصلاح الإدارة بالوسائل الإجرائية الهادفة إلى ملاءمة المشاريع مع متطلبات الواقع والقيام بالتحكيمات اللازمة بين مختلف الأطراف المعنية. مع السهر على نشر حصيلة المنجزات والإخبار بها.

كما ينص مشروع هذا المرسوم على تحديد كيفية انعقاد اللجنة الوطنية وسير أشغالها واجتماعاتها. وإحداث وتحديد تأليف لجن موضوعاتية متخصصة دائمة أو مؤقتة تساعد اللجنة الوطنية لإصلاح الإدارة على القيام بالمهام المنوطة بها. فضلا عن اضطلاع السلطة الحكومية المكلفة بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية بمهام الكتابة الدائمة للجنة والمتمثلة في السهر على إعداد أشغال اللجنة وتتبع تنفيذ قراراتها.

وبموجب هذا المرسوم تحدث على مستوى كل قطاع وزاري وحدات داخلية تضطلع بمهمة تنزيل برنامج إصلاح الإدارة.

تلكم هي الغاية من مشروع هذا المرسوم.

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة
المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية
محمد بلعبد القادر

المملكة المغربية
رئيس الحكومة
وزارة إصلاح الإدارة
والوظيفة العمومية

مشروع مرسوم رقم... صادر في .....
بإحداث اللجنة الوطنية لإصلاح الإدارة

رئيس الحكومة :

بناء على الدستور ولاسيما الفصل 90 منه.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.17.07 الصادر في 9 رجب 1438 (7 أبريل 2017) بتعيين أعضاء الحكومة؛

وعلى المرسوم رقم 2.06.82 بتاريخ 18 من شوال 1427 (10 نوفمبر 2006) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة تحديث القطاعات العامة كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى مصادقة مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 14 شعبان 1438 (11 ماي 2017) على برنامج إصلاح الإدارة وآليات تنفيذه؛

وباقتراح من الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الادارة وبالوظيفة العمومية.

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ.....

وقعه بالعطف

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تحدث لدى رئيس الحكومة لجنة تسمى "اللجنة الوطنية لإصلاح الإدارة" تتكلف بوضع وتتبع تنفيذ وتقييم عمليات إصلاح الإدارة وفق رؤية مندمجة وموحدة تضمن تعزيز الالتقائية وتحسين أداء الإدارة وكذا تجويد الخدمات العمومية المقدمة. وذلك سعيا إلى تحقيق نجاعة السياسات العمومية في مجال إصلاح الإدارة.

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية

محمد بنعبد القادر

ويشار إليها بعده بـ "اللجنة".

المادة 2

مع مراعاة الاختصاصات المسندة للقطاعات الوزارية والهيئات الأخرى بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل. يعهد إلى اللجنة. على الخصوص. بما يلي:

- وضع التوجهات الاستراتيجية في مجال إصلاح الإدارة. ولاسيما كل ما يتعلق بتحسين علاقة الإدارة بالمرتفق وتثمين الرأس مال البشري بالإدارة العمومية وتأهيل تنظيم الإدارة ودعم لاتمركزها وترشيد النفقات العمومية وتعزيز آليات الحكامة الجيدة؛
- اعتماد والمصادقة على برنامج إصلاح الإدارة وكذا البرامج القطاعية المنبثقة عنه؛
- التنسيق بين تدخلات مختلف القطاعات الحكومية والسهر على تجانس والتقائية البرامج المتعلقة بإصلاح الإدارة؛

- دعم السلطات الحكومية ومواكبتها على تنفيذ برنامج إصلاح الإدارة وكذا البرامج القطاعية المنبثقة عنه. واتخاذ كل الإجراءات اللازمة لذلك؛
- التشاور والتواصل وتنسيق الجهود وتبادل التجارب والآراء لإنجاح تنزيل برامج ومشاريع إصلاح الإدارة؛
- دراسة وإبداء الرأي في التقارير التي تعدها السلطات الحكومية المعنية بشأن تنفيذ حصيلة مشاريع إصلاح الإدارة؛
- المصادقة على التقرير التركيبي السنوي المتعلق بتقييم مستوى تنفيذ المشاريع المتعلقة ببرنامج إصلاح الإدارة وكذا البرامج القطاعية المنبثقة عنه. مقارنة مع الأهداف والتوصيات الكفيلة بتجاوز معيقات تنفيذها.
- تقويم وإغناء برنامج إصلاح الإدارة بالوسائل الإجرائية الهادفة إلى ملاءمة المشاريع مع متطلبات الواقع والقيام بالتحكيمات اللازمة بين مختلف الأطراف المعنية. مع السهر على نشر حصيلة المنجزات والإخبار بها.

المادة 3

يترأس هذه اللجنة رئيس الحكومة. وتتألف من السلطات الحكومية المكلفة بالقطاعات التالية :

- الداخلية؛
- العدل؛
- الاقتصاد والمالية
- إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية؛
- الأمانة العامة للحكومة؛
- الشؤون العامة والحكامة؛
- إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛
- التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي؛
- الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي؛
- الصحة؛
- الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة؛
- الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية؛
- المغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة؛
- التجهيز والنقل واللوجستيك والماء؛
- الثقافة والاتصال؛
- حقوق الإنسان.

ويمكن لرئيس اللجنة أن يدعو لحضور اجتماعاتها بصفة استشارية، كل سلطة حكومية أخرى أو مؤسسة عمومية أو هيئة وكذا كل شخصية يرى فائدة في حضورها.

المادة 4

تعقد اللجنة اجتماعاتها بدعوة من رئيسها مرتين على الأقل في السنة على رأس كل ستة أشهر. وكذا كلما دعت الضرورة لذلك، بناء على جدول أعمال تعده سلفا السلطة الحكومية المكلفة بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية وتعرضه على موافقة رئيس اللجنة.

ويمكن لرئيس اللجنة أن يفوض، بصفة استثنائية، للسلطة الحكومية المكلفة بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية، رئاسة اجتماعاتها.

المادة 5

يمكن لأعضاء اللجنة انتداب ممثلين عنهم لحضور اجتماعاتها.

يشترط في ممثلي أعضاء اللجنة أن يكونوا على الأقل من درجة مدير للإدارة المركزية أو ما يماثلها.

المادة 6

يساعد هذه اللجنة، في القيام بمهامها، اللجان الموضوعاتية التالية:

- لجنة الكتاب العامين: تتولى التنسيق والإشراف على البرامج المتعلقة بإصلاح الإدارة؛
- لجنة المفتشين العامين للوزارات: تسهر على تتبع وتقييم إنجاز مشاريع إصلاح الإدارة على الصعيدين المركزي واللاممركز؛
- لجنة مديري الموارد البشرية والمالية: تشرف على تعزيز وتطوير منظومة تدبير الموارد البشرية ونجاعة الأداء وترشيد النفقات العمومية؛
- لجنة مديري نظم المعلومات: تسهر على تطوير الخدمات الإلكترونية ووضع أنظمة معلوماتية مشتركة وضمان تعاضدها؛
- لجنة مديري التواصل تتولى مهمة تطوير التواصل المؤسساتي الداخلي والخارجي؛
- لجنة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية: تسهر على تنسيق ومصاحبة وتتبع وتقييم الأنشطة المتعلقة بمأسسة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية.

ويمكن للجنة، بقرار لرئيسها، إحداث وتحديد تأليف لجن موضوعاتية متخصصة دائمة أو مؤقتة ترى أنها ضرورية لمساعدتها على القيام بالمهام المنوطة بها.

المادة 7

تضطلع السلطة الحكومية المكلفة بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية بمهام الكتابة الدائمة للجنة. وتسهر بهذه الصفة، على إعداد أشغال اللجنة وتتبع تنفيذ قراراتها.

ولهذا الغرض. تناط بها. في إطار اختصاصات اللجنة. على الخصوص المهام التالية:

- اقتراح جدول أعمال اجتماعات اللجنة وإعداد محاضر هذه الاجتماعات؛
- إعداد مشاريع قرارات وتوصيات. وتقارير اللجنة؛
- تجميع البرامج والتدابير والمشاريع والمبادرات القطاعية التي ترمي إلى إصلاح الإدارة بعد دراستها وقبل عرضها على اللجنة للمصادقة عليها؛
- تتبع تنفيذ قرارات وتوصيات اللجنة؛
- تتبع تنفيذ البرامج والمشاريع المتعلقة ببرنامج إصلاح الإدارة والبرامج القطاعية المصادق عليها من قبل اللجنة؛
- إعداد التقرير التركيبي السنوي المتعلق بتقييم مستوى تنفيذ المشاريع المتعلقة ببرامج إصلاح الإدارة؛
- إعداد برامج لدعم قدرات الموارد البشرية المشرفة على تنفيذ برامج إصلاح الإدارة.

المادة 8

ينشر التقرير التركيبي السنوي المشار إليه في المادة الثانية أعلاه في الجريدة الرسمية.

المادة 9

تحدث وحدات داخلية تضطلع بمهمة تنزيل برنامج إصلاح الإدارة على مستوى كل قطاع.

المادة 10

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط. في

رئيس الحكومة